

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة الأرض المملوكة للدولة البالغ مساحتها ٥١٧٠ متراً مربعاً والواقعة بأرض الهيئة العامة لشئون المعارض بمدينة نصر والموضحة حدودها وأبعادها بالمذكرة الإيضاحية والرسم المرفق لإقامة مبنى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ شعبان سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك

منكرة

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

سبق أن تفضلتم سيادتكم بالموافقة على إقامة مبنى يضم جميع أجهزة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة التي تتاح للاستثمار أن ينهى جميع معاملاته في مكان واحد .

تمت زيارة المواقع البديلة مع السيد الدكتور وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية والسيد رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة فتبين أن أفضل هذه المواقع هو أرض فضاء مساحتها ٥١٧٠ متراً مربعاً داخل أرض المعارض بمدينة نصر .

يطلب السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية ورئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة تخصيص المساحة سالفة الذكر لإقامة مبنى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة الذي سيقام في المنطقة الداخلية له وتتوافق الاعتمادات المالية اللازمة لإقامته ، ومستشفى الهيئة بجميع المباني التي تشغلها .


وتحقيقاً لذلك أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية المرفق بنقل تخصيص المساحة المشار إليها من الهيئة العامة لتسوية المعارض إلى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

والأمر معروض للمتفضل بالنظر والتكرم بتوقيعه لدى الموافقة

مع عظيم احترامي ،،،

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد



براية رقم (٣)
شوارع صلاح سالم

- الحد الشمالي جهة صلاح سالم بطول ٩٠ متر
- الحد الجنوبي جهة طريق داخل ارض المشرفين بطول ٧٥ متر
- الحد الشرقي على طريق بوابه رقم (٣) بطول ٦٠ متر
- الحد الغربي عبارة عن مستطيم متكسر ٢٩ متر ثم يكسر جنوبا بطول ٣٤٤ متر جهة سور المشرفين وذلك بمساحة اجمالية ٥١٧٠ متر

سور المشرف على الميادين لمستشفى الامراض العقلية

(Handwritten signature)